

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٣٤ لسنة ٢٠٢١

بنقل مقر عمل بعض جان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفا فيها وتعديلاته؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق في المنازعات؛
وعلى كتابي السيد رئيس مصلحة الجمارك والسيد رئيس الإدارة المركزية للدعم الإداري بمصلحة الجمارك بشأن نقل مقر لجنة التوفيق في المنازعات بمصلحة الجمارك بالقاهرة إلى مقرها الجديد بمبنى مصلحة الجمارك؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق في المنازعات؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر لجنة التوفيق في المنازعات التاسعة لوزارة المالية المختصة بمصلحة الجمارك بالقاهرة من : أبراج وزارة المالية (برج ٣) بالدور الحادى عشر - امتداد رمسيس - إلى مقر : مبنى مصلحة الجمارك - ٤ شارع الطيران - الدور التاسع - القاهرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ١٩/٩/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٩/٢٠ - ٢٠٢١/٢٥٢٢٧